

الحجاب الخارجي ولباس الزينة الباطني

للمخيلة الشيخ
مبارك بن محمد بن عبد الوهاب
العرف العام على مجلة معرفة السنن والآثار



الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا
نبي بعده ، أما بعد :

فإن لباس المرأة وثياب زينتها وحجابها من نعم
الله عليها ، ولذلك امتن الله على بني آدم بنعمة اللباس
أن دلهم عليه وخلق لهن عقولا تصطنعه وتجمعه
وتخترعه ، فتتنعم الأبدان به وتترزين ، وأخبر أن لباس
التقوى لله ذلك خير ، فقال تعالى :

﴿يَبْنِيْ عَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤَرِّى سَوَاءَ كُمْ وَرِدْشًا وَلِبَاسًا

الْتَقْوَى ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣٦]

يستر عورتها أمام النساء والرجال من محارمها وغيرهم ،
وترزين به قامتها ويقيها البرد والحر ، فإن لبسته بتقوى
كان ذلك من شكر نعمته ، وإن لبسته دون ذلك فهو
من كفرها له ، وكان لباسها وتأنقها باللباس المخالف
للهدى النبوي ونساء الصحابة وبالا عليها ، وشقاء وهما
وغما ونكدا على القلب ، فلباس التقوى خير من لباس
المعصية ، ولو غلى ثمنه وعظمت في النفوس أبهتة ، وإن
صلت وصامت وتصدقت ، ولليل قامت ، فتقوى الله لا

يقبل التخليط ، فقد قال سبحانه : ﴿أَتَقُوا اللَّهَ حَقَّ

تَقَاتِهِ﴾ [ال عمران: ١٠٢] ، أي اجتنبوا جميع معصيته ، فلا
تطيع الله في الصلاة والصيام والصدقات وتعصيه في
اللباس ، فخالف فيه هدى سيد الناس ، فلا يكون عزاء لها
بل ذلاً ، كما خرج أحمد في مسنده مرفوعاً : «وجعل

الذلة والصغار لمن خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم» .
قال ابن القيم رحمه الله : «كل من عصى الله سبحانه
سلط الله عليه جنديان لا ينفكان عنه ؛ الأول اسمه
الهم ، والثاني اسمه الغم ، فلا ينفكان عن قلب العاصي
حتى يدع المعاصي ، وما يعلم جنود ربك إلا هو وما هي
إلا ذكرى للبشر» .

قال الشاعر مبيناً أن اللباس لباس التقوى ، وأن
اللباس بغير تقوى صاحبه عريانا :

إذا المرء لم يلبس ثياباً من التقى

تقلب عريانا وإن كان كاسيا

وخير لباس المرء طاعة ربه

ولا خير فيمن كان لله عاصيا

فما تجده المرأة من تلك الآثار السيئة على قلبها
بسبب المخالفة للهدى النبوي في اللباس من هم وغم
ونكد هو من رحمة الرب بها ، ذلك لتعود إلى رشدنا
فتحسن الظن به ، وأنها لو لبست اللباس المطلوب شرعا
أسعدها سبحانه أضعاف ما تتوهمه من سعادة قلبها
بإعجاب صويحاتها ومفاخرتهن به ، فقد خرج أحمد في
مسنده مرفوعاً : « إنك لن تدع شيئاً لله عز وجل إلا
بدلك الله به ما هو خير لك منه » .

قال تعالى : ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي

النَّاسِ لِيَذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١] .

ولقد ظهرت مخالفات في لباس المرأة المسلمة
المعاصرة ، لو علمها النبي ﷺ لمنعه من خروجهن به إلى
المساجد ، مع النهي في عهده عن منعهن إذا التزمن التقوى
في اللباس والهيئة ، فلم يخرج من متبرجات بزينة
متطيبات ، بل محتجبات بمروطهن متلفعات بل تفلات ،
فكيف يكون قوله ﷺ لهن وهن اليوم يخرجن إلا ما رحم
الله متبرجات بالعباءات الضيقة المحجمة للكتفين
والنهدين والأرداف ، قصيرة يتبين معها لون لحم القدمين
أو الساقين والذراعين ، أو تلك المخصرة الملونة المزركشة
فتبدو فيها كاسية عارية مفتونة فاتنة ، قال النبي ﷺ :
«نساؤهم كاسيات عاريات على رؤوسهن كأسنمة
البخت العجاف العنوهن فإنهن ملعونات» .

خرج أبو داود في سننه عن أبي هريرة أن رسول
الله ﷺ قال : « لا تمتنعوا إماء الله مساجد الله ولكن
ليخرجن وهن تفلات» .

وروى البخاري من حديث يحيى بن سعيد عن
عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أن عائشة رضي الله
عنها قالت : « لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدث النساء
لمنعهن كما منعت نساء بني إسرائيل قلت لعنزة :
أومنعن ؟ قالت : نعم» . فوقع المخالفة في الحجاب
الخارجي والثوب الباطني ، فلنذكرها تحذيراً ونصحا ،

فالدین النصیحة وحتی لا یفجأها الموت بحادث أو موت فجأة ، فتخلع ثیاب الفسق وتلبس الأكفان فتموت على ذلك اللباس الذي كانت تعصي به رب الناس ، فتسوء خاتمتها ، فإن المرأة كالرجل یبعث على ما یموت علیه عیاذا بالله ، كما جاء بذلك الحدیث ..

فكم من نادمة توفیت وهي بحجابها الفسقي ، وأخرى بفستانها السافر فسترها التراب ، ثم أشعل علیها فی ضیق القبر وظلمته وغمه عذاب رب الأرباب ، والموت یأتي فجأة والقبر صندوق العمل ، فلا یغرنك أختاه طول الأمل فاستیقظي من لهو القلب وغفلته لا یستخفك الشیطان وحب الدنیا ، فهما رأس كل خطیئة ، قال

تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّكُمْ الْحَيَاةُ

الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾ [فاطر: ٥].
وقال تعالى :

﴿اقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾ [١]

مَا يَأْتِيهِمْ مِّن ذِكْرِ مِّن رَّبِّهِمْ يُحَدِّثُ إِلَّا أَسْمَعُوهُ وَهُمْ

يَلْعَبُونَ ﴿٢﴾ [الأنبياء: ١٠١].

أولاً: الحجاب الخارجي

فیجب أن تكون صفته على ما كان علیه أهل الأمر الأول من نساء الصحابة الفاضلان الزاهدات فی الدنیا عهد النبی ﷺ لأنه لما أنزل الحجاب فلبسنه وأقرهن علیه عرف أن تلك هي صفته ، وقد جاءت صفة ذلك فیما رواه البخاري فی صحيحه عن عذرة بن الزبير أن عائشة أخبرته قالت: «كُنْ نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله ﷺ صلاة الفجر متلفعات بمزوطهن ثم يتقلبن إلى بیوتهن حين یقضین الصلاة لا یعرفهن أحد من الغلس».

متلفعات : أي متسترات متجللات بالمرط وهو كساء من صوف یغطي جسدهن كله من أعلى رأسها فیسقط على جمیع نواحي بدنهن حتی یغطي رجليها لا ضیق یصف معالم بدنهن ، ولا یلقى على الكتف فیصف حجم كتفهن ، بل واسع غلیظ لا ینفذ البصر إلى أسفله وهو ما تسمیه اليوم العامة «عبایة الرأس» فلا

یصلح لبس «الكاب» الذي كأنه فستان یصف معصديها وكتفيها وتقسیم بدنهن أملونا مزركشا یلفت النظر إلى المرأة بل اسود لا لون فیها ، كأنها من الغریان .

روى أبوداود فی عن أم سلمة قالت: «لما نزلت یندنین علیهن من جلابیبهن خرج نساء الأنصار كأن علی رغووسهن الغریبان من الأكسسية ساقطا إلى ما أسفل القدم».

وروى النسائي أن أم سلمة لما سمعت : " من جر ثوبه خیلاء لم یتنظر الله إلیه " ، قالت یا رسول الله : «فكيف یصنع النساء بذیولهن؟» قال: « یرخینه شبرا» ، قالت : «إذن تتكشف أقدامهن» ، قال: « یرخینه ذراعا ولا یزدن علیه».

قال الإمام أحمد: « لا ینبغي أن یرى حذاء المرأة» ، یعنی حتی لا یصف حجم عظم المرأة فقد نهى النبی ﷺ أن یبرز حجم عظمها .
ولقد استقبحت فاطمة رضي الله عنها منظر المرأة فی كفنها ، فیصف الكفن حجم مفاتنها ، فكيف وهي حية؟!

خرج أبو نعیم عنها أنها قالت : « یا أسماء ! إني قد استقبحت ما یصنع بالنساء - أي عند الموت - أن یطرح على المرأة الثوب فیصفها ، فقالت أسماء : یا ابنة رسول الله ﷺ ! ألا أریك شیئا رأیته بالحیشة ؟ فدعت بجرائد رطبة ، فحنثها ، ثم طرحت علیها ثوبا ، فقالت فاطمة : ما أحسن هذا وأجمله ، تعرف به المرأة من الرجل . فإذا مت أنا فاغسلینی أنت وعلی ، ولا یدخل علی أحد» ، فلما توفیت غسلها علی وأسماء رضي الله عنهما .

ثانياً : لباس الزینة الباطنی

والذي هو تحت الحجاب ، والتي تقابل به ممن یحل لها من عباد رب الأرباب من محارمها من الرجال ؛ كأبیها ، والنساء المسلمات ؛ كأمهها ، وجارتها ، فحرام علیها أن تلبس لباس الكافرات أو المغنیات أو الفاسقات ، والراقصات والممثلات السینمائیات ولو أعجبها ، فإن ذلك تشبه بهن !

روى مسلم فی صحيحه عن جبير بن نفیر أخبره أن عبد الله بن عمرو بن العاص أخبره قال: « رأى رسول

الله علی ثوبین معصفرین» ، فقال: « إن هذه من ثیاب الکفار فلما تلبسها ».

وروى أبوداود فی سننه عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ : « من تشبه بقوم فهو منهم » . فإذا لبست لباسا مختصا بتلك الفئة الفاسقة لم ینتشر بین المسلمات ، أو ضیقا أظهرت فیها مفاتنها ، أو لون باطن جلدھا ، فلا یجوز ذلك ، لأن أثر التشبه خطیر كما أخبر رسول الواحد القدير ﷺ ، وأن من تشبه بقوم فهو منهم .

قال بن تیمیة رحمه الله : « الموافقة فی الظاهر تؤول إلى الموافقة فی الباطن » ، فتبدأ بمحاكاة الكافرة أو السینمائیة الفاجرة فی اللبس ، فتنقاد لتلك العلاقة الخارجية بعلاقة باطنیة فتحبها لأجل الاشتراك والتناظر فی الظاهر و التوافق فی الباطن المؤدی للأنجذاب ، ورویدا رویدا إلى أن تصبح كافرة بالله مثلهن ، فسدت الشریعة الذریعة فأمرت بالمخالفة للكفار ونهت عن التشبه بهم .

وقد تقول قائله ؛ إن اللبس أعجیبي ، فألیس ذلك الثوب أمام زوجي وإن كن الكافرات یختصن به!

قلنا لیس من شرط التشبه القصد كما أفاد شیخ الإسلام ابن تیمیة رحمه الله ، بل التوافق والتناظر ولو من غیر قصد تشبه ، ولذلك نهى النبی ﷺ عن الصلاة عند غروب الشمس لأنها صلاة الكفار ، وإن قال المصلي لا أقصد التشبه بهم ، بل المقصود فی النهی منع تطابق الصورة المختصة بالكفار والفساق ولو من غیر قصد .

فهذا اللباس بتلك الهيئة والتي تشبه بها المرأة یؤثر على سلوكها وشخصیتها لتتفاعل مع اللباس ، فإن اللباس له أثر عظیم وخطیر على النفوس ، ولذلك یحرص الشیطان تزین التبرج للنساء ، والتشبه بالغریبات والمطربات الفاجرات لإیقاع المجتمعات فی

الردیلة ، فتضمحل الفضیلة ، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا

يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾

[البقرة : ١٦٩].

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمین ،،